

هل يجوز للحاج أن يطوف بالبيت في أي وقت تطوعاً؟ الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

هل يجوز للحاج ان يطوف بالبيت في اي وقت تطوعاً؟ وهل يكفيهِ اه ان اي عدد من الاشواط ام يشترط ان يكمل سبعة اشواط

الجواب من المعلوم ان العبادات توقيفية - [00:00:00](#)

من جهة اصلها وكميتها وكيفية وزمانها ومكانها واذا نظرنا الى هذه المسألة وجدنا انها عبادة وانها داخلة في الكم ومن المعلوم ان

الطواف عبادة يعني تكراره عبادة. ليس كالسعي لان السعي لا يشرع تكراره - [00:00:16](#)

لكن الشارع حدد سبعة اشواط للطواف. وكل طواف يكون سبعة اشواط فلا يجوز للانسان ان يقتصر على شوط او شوط او لا بد من

اكمال السبعة. ولا يزيد ثامنا او تاسعا لا - [00:00:49](#)

على الشيء الذي حدده وبالله التوفيق - [00:01:06](#)